

396507 - حكم أخذ جائزة من منصة تداول التي كان يدل عليها الناس وفيها معاملات محرمة

السؤال

أنا كنت مسجلا في منصة تداول، الأصل أن تلك المنصة كانت توفر في بدايتها معاملات أغلبها حلال، لكن مع تطور السوق وكبر الشركة وفرت جميع أنواع العقود والتعاملات، بالنسبة لي أنا كان لدي موقع لشرح تفاصيل عن التكنولوجيا وتوجيه المبتدئين، وكان لدي صفحة عن أفضل المنصات وأحسنها، فكانت تلك المنصة أولها، ولا تزال أولها استعمالا، فكان الناس الباحثون في الأمر يسجلون عن طريقي، وفي الأساس كنت أتوصل بنسبة من أرباح المنصة معهم وهي 40% من عملة ما، وهذه النسبة أصبحت لاحقا مختلطة بجميع أنواع العملات الحلال والحرام، لأنني لا أستطيع أن أتحكم بما سيفعله الناس الذين سجلو عن طريقي، وكانت هناك أيضا معاملات أخرى كالعقود الآجلة التي تداولو عليها، ووصلتني أيضا نسبة من أرباح المنصة معهم، فاعتبرتها حراما، وتركتها، لكن كان هناك أيضا جوائز مالية عندما يصلون لنسبة تداول ما في العقود أحصل أنا على جائزة مالية، ليست من أرباح الشركة عن تداولهم، أريد أن أعرف حكم البعض من هذه الأموال، خاصة الحالة الأخيرة؛ لأنني اعتبرت الأموال من الشركة القادمة عن المعاملات الحلال، حلال لي، والأموال القادمة من الشركة عن المعاملات الحرام، حرام علي، وبالنسبة لتلك الجائزة عن تداولهم لم أعرف أين أضعها، الموقع أرسل منذ سنة، وكنت أحذر فيه من المعاملات الحرام.

الإجابة المفصلة

أولا:

إذا كانت المنصة توفر تعاملات مباحة وأخرى محرمة: فإنه لا يجوز دلالة عامة الناس عليها؛ إلا من تعلم أو يغلب على ظنك أنه سيقصر على المعاملات المباحة؛ لحرمة الدلالة والإعانة على المعصية؛ لقوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2.

ولا يكفي التخلص من العمولة لبقاء إثم الدلالة، ولذلك فقد أحسنت بتخلصك من الموقع.

ثانيا:

الأرباح التي جاءتك عن طريق التعاملات المحرمة: يلزمك التخلص منها إلا ما أخذته قبل العلم بتحريم المعاملة، أو بوجود المعاملة المحرمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وأما الذي لا ريب فيه عندنا فهو: ما قبضه بتأويل أو جهل، فهنا له ما سلف، بلا ريب، كما دل عليه الكتاب والسنة والاعتبار" انتهى من "تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء" (2/592).

ثالثا:

الجائزة المالية هي مكافأة من المنصة لدلائك عليها، وحيث إن من دلتهم، منهم من تعامل بالمباح ومنهم من تعامل بالمحرم، فإنه يباح لك من الجائزة بقدر نسبة التعاملات المباحة التي تعامل بها من دلتهم على المنصة.

فإن لم يمكنك تمييز ذلك، فخذ نصف ما أتاك، وتصدق بالنصف الآخر.

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (169633).

والله أعلم.